



آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط وسيط الشحن

2022 Jan

تطبق أحكام اللائحة الصادرة بقرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (548) وتاريخ 1443/03/28هـ، اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية (دخولها حيز النفاذ) بتاريخ 14/14/1443هـ، مع مراعاة ما يلي:

المادة	البند	الفقرة	النص	آلية التنفيذ/التطبيق
3	-	-	يمارس النشاط من قبل المنشآت فقط بعد الحصول على الترخيص.	يسمح للمنشآت الصادر لها ترخيص ساري المفعول لممارسة نشاطي (وسيط الشحن على الطرق البرية، ووسيط شحن البضائع بحراً) قبل نفاذ اللائحة بممارسة نشاط ووسيط الشحن عبر كافة وسائل النقل المرخصة لنقل البضائع.
4	3	-	الارتباط بأي أنظمة الكترونية تحددها الهيئة.	يطبق حكم هذا البند من تاريخ التطبيق الإلزامي الذي تحدده الهيئة.
7	1	-	مع مراعاة الشروط الواردة في المادة (الرابعة)، يتم تجديد الترخيص بعد سداد المقابل المالي والغرامات المالية (إن وجدت) لمدة مماثلة وفق الضوابط التالية: ...	يتم تغيير مسمى نشاطي (وسيط الشحن على الطرق البرية، ووسيط شحن البضائع بحراً) إلى نشاط (وسيط الشحن) عند تجديد تلك التراخيص الصادرة قبل نفاذ اللائحة.
8	-	-	مع مراعاة أحكام المادة (الثالثة) والمادة (الرابعة) يجوز للمنشأة التنازل عن الترخيص بنفس الرقم وتاريخ الصلاحية إلى متنازل إليه وفق النموذج المعتمد من الهيئة، ووفق الشروط الآتية: ...	يسمح للمنشآت المرخص لها في نشاطي (وسيط الشحن على الطرق البرية، ووسيط شحن البضائع بحراً) قبل نفاذ اللائحة بالتنازل عن الترخيص مع استمرار الاستثناءات والمدد المحددة في هذه الآلية، على أن يتم استيفاء جميع شروط التنازل المنصوص عليها في اللائحة، وعلى أن ينقل السجل التجاري والترخيص بنفس الرقم وتاريخ الصلاحية للمتنازل إليه، وعلى أن يتم تعديل مسمى النشاط إلى (وسيط الشحن).
9	2	ج	مع عدم الإخلال بحق الهيئة في المطالبة بسداد الغرامات المالية (إن وجدت)، يعتبر الترخيص لاغياً في الحالات التالية: انتهاء الترخيص دون تجديده.	تمنح المنشأة المرخص لها في نشاط ووسيط شحن البضائع بحراً قبل تاريخ نفاذ اللائحة والمنتهي ترخيصها، مهلة تنتهي بتاريخ 30 / 6 / 2022م لتجديد الترخيص، ومع انتهاء المهلة دون تجديده يعتبر الترخيص لاغياً، وعلى أن يتم تعديل مسمى النشاط إلى (وسيط الشحن).
9	3	-	مع مراعاة ما ورد في الفقرة (هـ/٢) من هذه المادة، يجوز لورثة صاحب المؤسسة الفردية المتوفى خلال (90) يوماً من تاريخ الوفاة طلب تصحيح وضع المؤسسة النظامي للاستمرار في ممارسة النشاط، على أن يتعهد الوكيل الشرعي للورثة بالالتزام بأحكام هذه اللائحة خلال مدة الوفاء أو التصحيح.	يمنح ورثة المؤسسات الفردية المرخص لها في نشاط ووسيط شحن البضائع بحراً قبل تاريخ نفاذ اللائحة، مهلة تنتهي بتاريخ 30 / 6 / 2022م لتصحيح وضع المؤسسة النظامي للاستمرار في ممارسة النشاط.



<p>- يجب إصدار وثيقة الشحن وفق النموذج المعتمد بحيث تشتمل على كافة البيانات المطلوبة الواردة في اللائحة اعتباراً من تاريخ نفاذ اللائحة.</p> <p>- يتم إلزام وسيط الشحن بإصدار الوثيقة الالكترونية مشتملة على كافة البيانات المطلوبة من خلال بوابة " بيان " أو أي منصة إلكترونية تحددها الهيئة من تاريخ التطبيق الإلزامي الذي تحدده الهيئة.</p>	<p>يجب على وسيط الشحن إصدار وثيقة شحن وفق النموذج وآلية الإصدار المعتمدة من الهيئة، وتكون باسم مرسل إليه واحد إذا كانت غير قابلة للتداول أو لأمره أو لحاملها إذا كانت قابلة للتداول وتزويد المرسل بنسخة أصلية منها، والاحتفاظ بنسخة أخرى لدى وسيط الشحن، على أن تشتمل على البيانات التالية:.....</p>	-	1	12
<p>لا يسري شرط الترخيص على الناقل الأجنبي الذي يقوم بنقل البضائع عبر سفينة زائرة لموانئ المملكة.</p>	<p>يجب على وسيط الشحن ما يلي: ا. التعاقد من مع ناقل مرخص....</p>		1	14



الهيئة العامة للنقل
TRANSPORT GENERAL AUTHORITY

011 826 1111



WWW.TGA.GOV.SA

Saudi_TGA

نقل للمستقبل
TRANSPORT FOR FUTURE